

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/HRC/4/WG.3/5
16 August 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال
لإعلان وبرنامج عمل ديربان
الجزء الثاني من الدورة الخامسة
جنيف، ٣-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

مذكرة إعلامية مقدمة من الأمانة

بشأن

الدراسة المتعلقة بوضع معايير دولية تكميلية، والتي أعدتها
لجنة القضاء على التمييز العنصري والخبراء الخمسة

مقدمة

- ١- تهدف هذه المذكرة الإعلامية إلى تقديم بعض المعلومات الأساسية المتعلقة ببرنامج عمل الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان خلال الجزء الثاني من دورته الخامسة، المقرر عقدها بجنيف في الفترة من ٣ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧.
- ٢- وقد قام الفريق العامل، خلال الجزء الأول من دورته الخامسة، المعقودة بجنيف في الفترة من ٥ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧، بدراسة دور خطط العمل الوطنية في تعزيز البرامج الوطنية للقضاء على العنصرية وتحقيق أقصى قدر ممكن من فوائد التنوع. وعقد الفريق العامل أيضاً جلسة تمهيدية لتبادل الآراء مع الخبراء الخمسة الذين تم اختيارهم لإنجاز دراسة تتعلق بوضع معايير دولية تكميلية عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.
- ٣- وسيُنظر الفريق العامل، خلال الجزء الثاني من دورته الخامسة، في الدراسة المتعلقة بوضع معايير دولية تكميلية التي أعدتها لجنة القضاء على التمييز العنصري، كما سينظر في الدراسة التي أنجزها الخبراء الخمسة.

معايير دولية تكميلية

- ٤- حدد إعلان وبرنامج عمل ديربان بعض أوجه القصور في الإطار القانوني الذي أنشئ بهدف التصدي للعنصرية والتمييز العنصري. ويوصي إعلان وبرنامج عمل ديربان، في فقرته ١٩٩، "لجنة حقوق الإنسان بإعداد معايير دولية تكميلية لتعزيز وتحديث الصكوك الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من كافة جوانبها". وقد عُهدَ بهذه المهمة إلى الفريق العامل الحكومي الدولي.
- ٥- وتهدف ولاية الفريق العامل، المنشأة بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان رقم ٦٨/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، في جملة ما تهدف إليه، إلى "إعداد معايير دولية تكميلية لتدعيم وتحديث الصكوك الدولية المناهضة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بكافة أبعادها".
- ٦- وبالتالي، كرس الفريق العامل حتى الآن جزءاً هاماً من جدول أعماله للمناقشات بشأن المعايير الدولية التكميلية.
- ٧- وعقد الفريق العامل، في دورته الرابعة، المعقودة بجنيف في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، حلقة دراسية رفيعة المستوى بشأن المعايير الدولية التكميلية، قامت بتحديد و/أو النظر في بعض الثغرات الموضوعية والإجرائية المحددة، مستعينة في ذلك باستنتاجات رئيس الحلقة الدراسية الرفيعة المستوى. وقد أبرز الرئيس الثغرات الموجودة فيما يتعلق بحماية الطوائف المعرضة للتمييز والتعصب، وبمظاهر العنصرية وكره الأجانب.
- ٨- وبخصوص الثغرات الإجرائية، أوصى الفريق العامل لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن تتناول بمزيد من الدرس التدابير الممكنة لتعزيز التنفيذ من خلال تقديم توصيات إضافية أو تحديث إجراءاتها في مجال الرصد. أما فيما يتعلق بالثغرات الموضوعية، فقد أوصى الفريق العامل بأن تختار مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، خمسة خبراء على قدر كبير من الكفاءة لدراسة محتوى ونطاق الثغرات الموضوعية في الصكوك الدولية القائمة في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل

بذلك من تعصب، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المجالات المحددة في استنتاجات رئيس الحلقة الدراسية الرفيعة المستوى التي عقدت في أثناء الدورة الرابعة للفريق العامل.

٩- ويطلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٥/١، إلى فريق الخبراء "أن يقوم، بالتشاور مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وغيره من المكلفين بولايات ذات صلة، بإعداد وثيقة أساسية تتضمن توصيات محددة بشأن الوسائل أو السبل الكفيلة بسد هذه الثغرات، وذلك بوسائل منها، على سبيل المثال لا الحصر، صياغة بروتوكول اختياري جديد للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، أو اعتماد صكوك جديدة تتخذ شكل اتفاقيات أو إعلانات".

الدراسة التي أعدها الخبراء الخمسة

١٠- عملاً بالقرار المشار إليه أعلاه، اختارت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان الخبراء التالية أسماؤهم: الأستاذة الجامعية جيني غولدشميت، من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى؛ والأستاذة الجامعية دميترينا بيتروفا، من مجموعة دول أوروبا الشرقية؛ والسيد أنور سيافي، من مجموعة الدول الآسيوية؛ والأستاذة الجامعية تايانا مالوا، من مجموعة الدول الأفريقية؛ والسيد فالدو لويس فيلالبانو، من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

١١- خلال إنجاز الدراسة، عقد الخبراء ثلاثة اجتماعات، يومي ٢٢ و ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وفي الفترة من ١٠ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، ثم في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧، على التوالي.

١٢- وقد أنجز الخبراء دراستهم المعنونة "دراسة الخبراء الخمسة بشأن محتوى ونطاق الثغرات الموضوعية في الصكوك الدولية القائمة في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب". وتشتمل الدراسة على ثلاثة فروع. فالجزء الأول يتناول المعايير الدولية التكميلية فيما يتصل بالالتزامات الإيجابية للدول؛ في حين يتناول الفرع الثاني المعايير الدولية التكميلية فيما يتعلق بالجماعات التي تحتاج إلى حماية خاصة من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ أما الفرع الثالث، فيتناول المعايير الدولية التكميلية فيما يتعلق بمظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

الدراسة التي أعدها لجنة القضاء على التمييز العنصري

١٣- تنقسم "الدراسة التي أعدها لجنة القضاء على التمييز العنصري بشأن التدابير التي يمكن اتخاذها لتعزيز تنفيذ الاتفاقية عن طريق تقديم توصيات إضافية أو تحديث إجراءات اللجنة في مجال الرصد" إلى جزأين. فالجزء الأول يتعلق بالإجراءات الراهنة وبالعقبات التي تُعوق فعالية الدور الذي تضطلع به اللجنة في مجال الرصد؛ أما الجزء الثاني، فيتعلق بالتوصيات والاقتراحات المقدمة إلى الدول بغية تعزيز فعالية إجراءات اللجنة في مجال الرصد.

١٤- وسيعقد الفريق العامل، عقب تقديم كل دراسة من الدراستين المشار إليهما أعلاه، حواراً تفاعلياً بشأن محتوى كلتا الدراستين.